

قانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨٢

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة قناة السويس
عن الفترة المالية يناير/ يونيو ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة قناة السويس عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٢٠٠٩١٣٣ جنيها (مليونان وتسعة آلاف ومائة وثلاثة وثلاثون جنيها) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٢٠٠٩١٣٣ جنيها (مليونان وتسعة آلاف ومائة وثلاثة وثلاثون جنيها) بالباب الرابع - التحويلات الرأسمالية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/ يونيو سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٢٠٠٩١٣٣ جنيها (مليونان وتسعة آلاف ومائة وثلاثة وثلاثون جنيها) .
بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٢ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك